



الأيمان

والنذور

بسم الله الرحمن الرحيم  
فتوى

اليوم: الثلاثاء  
التاريخ: ١٤٤٦ / ٧ / ٢٨ هـ  
الموافق: ٢٠٢٥ / ١ / ٢٨ م

(صوم الكفارة) رقم الفتوى (٦٠٩٨)

سائل يقول:

أنا طالب علم، وعليَّ كفارات يمين لا أحصي عددها، وليس عندي من المال ما يكفي للإطعام، وأما الصوم فيتعبني لأنني أدرس من الصباح إلى الظهر، وبعد العصر إلى المغرب، فقلت: سأطعم إذا تيسرت الأموال ولو بعد سنين، فماذا يجب عليَّ؟

الجواب:

يجب عليك أن تسارع بأداء الكفارة، وما ذكرته من عذر لا يكفي لتأخير الكفارة؛ فلا تأمن على نفسك من موت، أو نسيان، أو غيره، فتكون آثمًا، وذمتك لم تبرأ، فاستعن بالله، وبأدر بالصيام، وتسحر جيدًا، ومع الاعتقاد على الصوم يسهل عليك، وفرق بين كل كفارتين بإفطار؛ حتى ترتاح وتنشط، وقدّر ما عليك من كفارات لما تطمئن به نفسك أنه ليس عليك أكثر من ذلك.

أجاب عنه الشيخ

أبو بكر بن محمد بن عبد الله البدراني



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590